



دفتر مقام معظم رهبری  
www.leader.ir

اجوبة الإستفتاءات / الباب الثاني في أعمال العمرة / الفصل الثاني: الإحرام / 4- محرّمات الإحرام / أحكام محرّمات الإحرام / 18 - حمل السلاح

---

## 18 - حمل السلاح

١٨ - حمل السلاح

مسألة ٢٥٢. لا يجوز للمحرم حمل السلاح.

مسألة ٢٥٣. إذا احتاج لحمل السلاح لأجل حفظ نفسه أو ماله أو نفس غيره جاز له ذلك.